

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

” شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية ”

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (١٢٩١ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) المؤرخ في ١٣ / ٣ / ٢٠٢٤ بمبلغ ١٠,٣٥٨,٩٧١ جنيه (فقط وقدره عشرة مليون وثلاثمائة ثمانية وخمسون الف وتسعمائة واحد وسبعون جنيها لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية ” إسناد أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة – العاصمة الإدارية – العلمين – مطروح) قطاع وادي النطرون / برج العرب (أعمال بند سن الفلتر) لتنفيذ المسافة من الكم ٣٠٠,٧٥٠ الى الكم ٣٠١,٢٦٠ بطول ٠,٥١٠ كم (بالأمر المباشر) على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولى ” للمنطقة الخامسة - غرب الدلتا الإشراف على التنفيذ و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فورا .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

التوقيع (محمد)

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية للشئون
المالية والإدارية والموارد البشرية

حزينة
حسن

عقد مقالة

الموضوع : إسناد أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة – العاصمة الإدارية – العلمين – مطروح) قطاع وادي النطرون / برج العرب (أعمال بند سن الفلتر) لتنفيذ المسافة من الكم ٣٠٠,٧٥٠ الى الكم ٣٠١,٢٦٠ بطول ٠,٥١٠ كم (بالأمر المباشر) .

رقم العقد: ٢٠٢٤ / ٢٠٢٣ / ١٢٩١

أنه في يوم الأربعاء الموافق ١٣ / ٣ / ٢٠٢٤ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة العمارى الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية "

ويمثلها السيدة / أحلام محمد سالم عبدالله

والسيد / صبحي ضيف مشوب موسى

وينوب عن السيدة أحلام محمد سالم عبدالله

السيد / علي حسين سليمان محمد

رقم قومي / ٢٨٠١٢١٤٣٤٠٠٠٩٧

بطاقة ضريبية / ٢١٨-٨٨٠-٠٣٨

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة .

سجل تجاري رقم / ٩٠٦٥

ومقرها / ٣٨ بلوك ارض الجمعيات الشيخ زايد الإسماعيلية

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

صبحي ضيف مشوب
علي حسين سليمان



التحيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل علي إسماعيل أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار
القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع
وادي النطرون / برج العرب (أعمال بند سن الفلتر) لتنفيذ المسافة من الكم ٣٠٠.٧٥٠ الى الكم
٣٠١.٢٦٠ بطول ٠.٥١٠ كم (بالأمر المباشر) إلى شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات
العمومية بتكلفة تقديرية ١٠.٣٥٨.٩٧١ جنيه (فقط وقدره عشرة مليون وثلاثمائة ثمانية وخمسون ألف
وتسعمائة واحد وسبعون جنيها لاغير) علي أن تتم المحاسبة استرشادا بالقائمة الموحدة للطرق .ولما
كان المالك يرغب في إنجاز " أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع
الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع وادي النطرون / برج العرب
(أعمال بند سن الفلتر) لتنفيذ المسافة من الكم ٣٠٠.٧٥٠ الى الكم ٣٠١.٢٦٠ بطول ٠.٥١٠ كم
(بالأمر المباشر) "علي أن يتم الاتفاق علي الأسعار لأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة
اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها
الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقا لشروط العقد
ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ،
ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على
شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها
الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان
العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من
السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٣٠ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد اتفقا
على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع وادي النطرون / برج العرب (أعمال بند سن الفلتر) لتنفيذ المسافة من الكم ٣٠٠.٧٥٠ الى الكم ٣٠١.٢٦٠ بطول ٠.٥١٠ كم (بالأمر المباشر) طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١٠.٣٥٨.٩٧١ جنيهه (فقط وقدره عشرة مليون وثلاثمائة ثمانية وخمسون ألف وتسعمائة واحد وسبعون جنيها لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقا لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقا للكميات المنفذة علي الطبيعة بالفتات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا.

برای حفظ کردن

شركة العمارة الحديثة

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول مبلغ وقدره ٥١٧,٩٤٩ جنيه (فقط وقدره خمسمائة سبعة عشرة ألف وتسعمائة وتسعة وأربعون جنيها لا غير) خصما من مستحقات الشركة لدى الهيئة من م (١) أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول قطاع وادي النطرون / برج العرب (أعمال طبقات الردم) لتنفيذ المسافة من الكم ٣٠٠٠٠٠٠ الى الكم ٣٠٠٠٠٨٩٠ بطول ٠.٨٩٠ كم عقد رقم ٢٠٢٣/٧٩٨/٢٠٢٤ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥٪ من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ ٪ من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقديم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ ٪ من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالا لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروع أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

هذا صنف سوب
كل من سبب كيانه



الموقع الإلكتروني garb.gov-eg البريد الإلكتروني info@garb.gov.eg

البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدي آلاتهوتقع المسؤولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي لأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولأحتته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الحادي والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

صبيح حبيب شوب
عن شركة

شركة العماري الحديثة
للمتاولات العامة والتوريدات الهندسية

مسودعة العقد
على جدول

من تنفيذها علي الوجه الأكمل
الإستلام الإبتدائي للأعمال
٢٠١٧ بشأن تنظيم التعاقدات ودون
ن آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء
ب خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي
ف الثاني وتحت مسؤوليته .

المقطع الرابع - جدول
جدول - ثلاث

يلتزم الطرف الثاني
لمدة سنة واحدة
وحتي الإستلام النهائي
إخلال بمدة الضمان الد
الأعمال سليمة أثناء ما
نفقته فإذا قصر في إجر

ة المنازعات التي قد تنشأ

تختص محكمة الق
من جراء تفسير أو تد

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي
ما جاء ببند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار
المواد (الأسمنت - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة
في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات
التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة
والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات
العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول
بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة

التوقيع (صباحي ضيف مشوب)
السيد / صباحي ضيف مشوب
مدير الشركة

التوقيع (علي حسين سليمان)
السيد / علي حسين سليمان
بموجب التوكيل

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع (حسام الدين مصطفى)
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

